يمكنها ذلك ، ان تتبرع ، وإذا أمكن ، أن تزيد تبرعاتها ، لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل وللمستوطنات البشرية دعما لأنشطة المركز .

الجلسة العامة ١١٣
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

جيم

تنسيق برامج المستوطنات البشرية داخل منظومة الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٥/٧٧ جيم المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي دعت فيه الأمين العام إلى أن يجري ، بالتشاور مع أعضاء لجنة التنسيق الإدارية ، الترتيبات لاشتراك مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) في جميع جوانب أعمال تلك اللجنة وأجهزتها الفرعية ،

وإذ تشير أيضا إلى الفقرتين ٥ (أ) و (ب) من الجزء « ثالثا » من قرارها ٣٢/١٦٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، الذي ناشدت فيه مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أن يضمن القيام على مستوى مشترك بين الأمانات بالتوفيق بين برامج المستوطنات البشرية التي تخططها وتنفذها منظومة الأمم المتحدة وأن يساعد لجنة المستوطنات البشرية في تنسيق أنشطة المستوطنات البشرية في منظومة الأمم المتحدة ، ومواصلة استعراضها وتقييم فعاليتها ،

وإذ تشير بصفة خاصة ، إلى الفقرة ٤ من الفرع « سادسا » من قرارها ٣٢/١٦٢ ، الذي قررت فيه وجوب تعزيز الأجهزة الحالية للجنة التنسيق الإدارية لضمان فعالية التنسيق في ميدان المستوطنات البشرية في منظمة الأمم المتحدة كلها ،

واقتناعا منها بأن أفضل سبيل ضمان تطبيق ولايتي لجنة المستوطنات البشرية والمركز فيما يتعلق بتنسيق ومواءمة أنشطة المستوطنات البشرية في منظومة الأمم المتحدة هو من خلال اشتراك المركز في جميع جوانب عمل لجنة التنسيق الإدارية وأجهزتها الفرعية ،

وإذ تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٤٦ ألف المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٢ ، وخاصة الفقرة ٣ منه ،

١ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يعجّل بجهوده لترتيب مشاورات مع أعضاء لجنة التنسيق الإدارية ، بهدف اتخاذ الترتيبات لاشتراك مركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) في جميع جوانب أعمال اللجنة وأجهزتها الفرعية ، وذلك لتعزيز تنسيق برامج المستوطنات البشرية داخل منظومة الأمم المتحدة ، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين عن نتائج تلك الجهود ؛

٢ ـ **تحث** لجنة المستوطنات البشرية والمركز على التعجيل بجهودهما لتحقيق المزيد من المواءمة والتنسيق لأنشطة المستوطنات البشرية في منظومة الأمم المتحدة ، وفقا لولاية كل منهما بمقتضى قرار الجمعية العامة ٣٣/١٦٢ ، وتطلب إلى الوكالات المتخصصة الملائمة والهيئات والمنظمات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تتعاون مع اللجنة والمركز في تلك الجهود .

الجلسة العامة ١١٣
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٣٧/٢٢٤ ـ تنفيذ برنامج العمل الجديد الأساسي للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د إ ـ ٦) و ٣٢٠٢ (د إ ـ ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديدة و ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د إ ـ ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ والمتعلق بالتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تؤكد من جديد أنه في الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، ذُكر ، في جملة أمور ، أن أقل البلدان نموا ـ وهي أضعف البلدان اقتصاديا وأكثرها فقرا والتي تعاني من أشد المشاكل الهيكلية استعصاء ـ تحتاج ، كأولوية أساسية في إطار الاستراتيجية إلى برنامج خاص ذي حجم كاف وكثافة تنسيق مع خططها وأولوياتها الوطنية حيث يتسنى لها انتزاع نفسها بصورة حاسمة من حالتها الماضية والحاضرة واحتمالاتها القاتمة[١٨٤] ،

وإذ تشير إلى قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د ـ ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩[١٨٥] الذي أيدته

---

(١٨٤) القرار ٣٥/٥٦ ، المرفق ، الفقرة ١٣٦ .

(١٨٥) انظر : **أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الخامسة** ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.79.II.D.14) ، الجزء الأول ، الفرع الف .

الجمعية العامة في قرارها ٣٤/٢١٠ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ،

وإذ تؤكد من جديد برنامج العمل الجديد الأساسي للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا الذي اعتمده بالإجماع مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا[١٨٦] والذي أيدته الجمعية العامة في قرارها ٣٦/١٩٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ،

وإذ تؤكد من جديد أيضا أن الأهداف الرئيسية لبرنامج العمل الجديد الأساسي هي تحويل اقتصادات أقل البلدان نموا في اتجاه التنمية المستمرة ذاتيا وتشجيع التغييرات الهيكلية اللازمة للتغلب على الصعوبات الاقتصادية البالغة لأقل البلدان نموا ، وتوفير مستويات دنيا ، كافية تماما ومقبولة دوليا ، للتغذية والصحة والنقل والمواصلات والإسكان والتعليم فضلا عن توفير فرص العمل لجميع مواطنيها ، وتعيين ودعم الفرص والأولويات الاستثمارية الرئيسية ، وتخفيف الآثار الضارة للكوارث الطبيعية ،

وإذ تؤكد على وجود حاجة فورية إلى تدابير دعم موسعة بصورة كبيرة ، بما في ذلك زيادة هامة في نقص الموارد الإضافية من جميع البلدان المتقدمة النمو ، والبلدان النامية القادرة ، والمؤسسات الانمائية والمالية المتعددة الأطراف وغيرها من المصادر ، من أجل تحقيق أهداف برنامج العمل الجديد الأساسي ،

وإذ تؤكد على الحاجة إلى إحراز تحسينات في أساليب وممارسات المساعدة وفي استجابة تلك الأساليب والممارسات لمتطلبات أقل البلدان نموا ،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها لاستمرار تدهور الحالة الاقتصادية والاجتماعية لأقل البلدان نموا والحالة المؤسفة لتنميتها حتى بعد اعتماد برنامج العمل الجديد الأساسي ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن التدفقات الحالية للموارد الخارجية إلى أقل البلدان نموا لا تتفق والزيادات الكبيرة المتوخاة في برنامج العمل الجديد الأساسي مما يسهم في بطء تنفيذ البرنامج ،

وإذ تلاحظ مع التقدير التقدم المحرز الذي أحرزته بعض البلدان المانحة في اتجاه تنفيذ التزاماتها ، كما ترد في الفقرات ٦١ إلى ٦٩ من برنامج العمل الجديد الأساسي ،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل الجديد الأساسي للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا[١٨٧] ،

١ - **تؤكد على** أن أقل البلدان نموا ، نظرا لمحنتها الاقتصادية ـ الاجتماعية الشديدة ، بحاجة إلى عناية المجتمع الدولي الخاصة والعاجلة وتأييده الواسع النطاق والمتواصل حتى تتمكن من التقدم نحو تحقيق تنمية معتمدة على الذات تنسجم مع خطط وبرامج كل بلد من أقل البلدان نموا ؛

٢ - **تطلب** إلى جميع الدول الأعضاء ، فضلا عن المؤسسات الانمائية والمالية المتعددة الأطراف وأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة وسائر الجهات المعنية ، أن تتخذ تدابير وخطوات فورية ومحددة وكافية تماما للتعجيل بتنفيذ برنامج العمل الجديد الأساسي للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا ؛

٣ - **تحث** بقوة جميع البلدان المانحة على تنفيذ التزاماتها ، كما هي مذكورة في الفقرات ٦١ إلى ٦٩ من برنامج العمل الجديد الأساسي[١٨٦] ، بحيث تحقق ، في هذا الصدد ، زيادة كبيرة في الموارد اللازمة لتنمية أقل البلدان نموا ؛

٤ - **تؤكد من جديد** أن أقل البلدان نموا عليها مسؤولية أساسية فيما يتعلق بتنميتها الشاملة وأن السياسات المحلية التي تنتهجها تلك البلدان ، رغم ما لتدابير الدعم الدولية من أهمية حيوية ، ستكون حاسمة الأهمية في نجاح جهودها الانمائية ؛

٥ - **تطلب** إلى جميع الدول الأعضاء ، فضلا عن المؤسسات الانمائية والمالية المتعددة الأطراف وأجهزة ومنظمات وهيئات منظومة الأمم المتحدة وسائر الجهات المعنية ، أن تنظر إيجابيا في إعطاء كامل تأييدها للأفرقة الاستشارية للمعونة وغير ذلك من الترتيبات التي تنشأ بمبادرة من أقل البلدان نموا وفقا للفقرات ١١٠ إلى ١١٦ من برنامج العمل الجديد الأساسي ؛

٦ - **توصي بشدة** بأن تستكمل بحلول سنة ١٩٨٣ الجولة الأولى من الاجتماعات الاستعراضية على المستوى القطري بشأن تنفيذ برنامج العمل الجديد الأساسي وفقا للفقرات ١١٠ إلى ١١٦ من البرنامج ؛

٧ - **ترجو** من جميع المانحين والمؤسسات الانمائية والمالية ومؤسسات المساعدة التقنية المتعددة الأطراف أن تشترك في هذه الاجتماعات الاستعراضية على مستوى عال مناسب بغية دعم تنفيذ خطط وبرامج كل بلد من البلدان ؛

---

(١٨٦) **تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا ، باريس ١ ـ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١** ، (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.82.I.8) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(١٨٧) A/37/197 و Corr. 1 و 2 و Add. 1 و 2 .

٨ ـ **تطلب** إلى البلدان والمؤسسات المانحة أن تزيد ، على وجه السرعة ، تحسين نوعية وفعالية المساعدة الانمائية الرسمية وأن تزيد مدى استجابتها لمتطلبات أقل البلدان نموا ، كما هو مطلوب في الفقرة ٧٠ من برنامج العمل الأساسي ؛

٩ ـ **تحث** جميع البلدان المانحة والمؤسسات الانمائية والمالية المتعددة الأطراف على اتخاذ تدابير وخطوات فورية ومحددة وفقا لبرنامج العمل الجديد الأساسي لمساعدة أقل البلدان نموا على التغلب على الآثار الضارة للانتكاس الاقتصادي العالمي ؛

١٠ ـ **تحث أيضا** جميع البلدان المانحة على رصد اعتمادات خاصة كافية لصندوق التدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نموا التابع لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ولصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية ، أو من خلال القنوات الملائمة الأخرى لصالح أقل البلدان نموا ، وتدعو ، لذلك الغرض ، مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي إلى مواصلة جهوده الرامية إلى تعبئة موارد إضافية للأنشطة التي تخضع لإدارته ؛

١١ ـ **تقرر** وجوب القيام بالاستعراض والرصد المنتظمين للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل الجديد الأساسي على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية على الوجه المتوخى في ذلك البرنامج للحفاظ على زخم الالتزامات التي يتعهد بها المجتمع الدول ولتشجيع تنفيذ خطط وبرامج أقل البلدان نموا بغية تحقيق معدلات نمو معجلة وتحويل هياكل اقتصاداتها ؛

١٢ ـ **تجدد الدعوة** إلى مجالس إدارة الأجهزة والمؤسسات والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة لاتخاذ التدابير اللازمة والمناسبة لتنفيذ برنامج العمل الجديد الأساسي ومتابعته على نحو فعّال ، كل منها في نطاق اختصاصه وولايته ؛

١٣ ـ **ترجو** من مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يواصل دعم اجتماعات المائدة المستديرة من أجل أقل البلدان نموا واتخاذ الترتيبات اللازمة لها ، بما في ذلك اجتماع المائدة المستديرة من أجل أقل البلدان نموا في منطقة آسيا والمحيط الهادىء ، المقرر عقده في الفترة من ٩ إلى ١٨ آيار/مايو ١٩٨٣ في مكتب الأمم المتحدة بجنيف ؛

١٤ ـ **ترجو** من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقدم تقريرا إلى المؤتمر في دورته السادسة عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل الجديد الأساسي وعن التدابير الكفيلة بتنفيذه تنفيذا كاملا وعاجلا ؛

١٥ ـ **ترجو** من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يواصل ، بالتعاون الوثيق مع الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والأمناء التنفيذيين للجان الإقليمية والوكالات الرائدة للأفرقة الاستشارية للمعونة ، تأمين التعبئة والتنسيق الكاملين ، على مستوى الأمانات ، لمنظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ ومتابعة برنامج العمل الجديد الأساسي ؛

١٦ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ، في ضوء ما تسفر عنه الدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والتطورات الأخرى تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١١٣
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٣٧/٢٢٥ ـ نظام إنساني دولي جديد : الجوانب الأخلاقية للتنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تحيط علما بالاقتراح المتعلق بمسألة نظام إنساني دولي جديد : الجوانب الأخلاقية للتنمية ،

وإذ تدرك الحاجة إلى التوسع في تفاصيل الاقتراح ،

١ ـ **تقرر** أن تحيل إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مشروع القرار المعنون « نظام إنساني دولي جديد : الجوانب الأخلاقية للتنمية »[١٨٨] ، مشفوعا بالرجاء بأن ينظر المجلس في هذه المسألة في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣ ، على أن يأخذ في الاعتبار ، مداولات الجمعية العامة بشأنها في دورتها السابعة والثلاثين ؛

٢ ـ **ترجو** من الحكومات أن تقدم تعليقاتها على هذه المسألة ، في موعد لا يتجاوز ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٨٣ ، إلى الأمين العام ليقوم بإحالتها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تلك الدورة ؛

٣ ـ **تقرر** أن تتناول هذه المسألة في دورتها الثامنة والثلاثين على أساس تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ١١٣
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

---

(١٨٨) A/C. 2/37/L. 40 . بصيغته المنقحة شفويا . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون** ، المرفقات ، البند ٧١ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/37/680/Add.12 ، الفقرة ٢ .